*القضاء في عهد عثمان بن عفان* ***>***

*بحث فى نظام القضاء*

*إعداد د/ وليد على الطنطاوى*

*قسم الفقه وأصوله*

*كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية*

*شاه علم – ماليزيا*

**waleed.eltantawy@mediu.ws**

**خلاصة ـــ هذا البحث يبحث في القضاء في عهد عثمان بن عفان >**

**الكلمات المفتاحية : الهجرة ، شأن القضاء ، العاصمة**

1. **المقدمة**

 **الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، سوف نتحدث في هذا المقال عن القضاء في عهد عثمان بن عفان >**

1. **عنوان المقال**

**لما تولى سيدنا عثمان بن عفان > الخلافة في العام السابع عشر من الهجرة, في نهاية شهر ذي الحجة الموافق الشهر السادس من نوفمبر سنة 644 من الميلاد, سلك في شأن القضاء مسلكًا آخرَ غير الذي سلكه عمر بن الخطاب >, وذلك أن سيدنا عثمان عزل عن قضاء المدينة عليَّ بن أبي طالب وزيدَ بن ثابت والسائب بن يزيد، واستقلَّ هو بمهمة القضاء مع الخلافة، أي: عاد مرة أخرى إلى توحيد السلطتين القضائية والتنفيذية في العاصمة في المدينة نفسها, فكان > ينظر الخصومات بنفسه في جميع القضايا المهمة، وإذا استعصى عليه شيء منها كان يستدعي القُضاة الذين عزلهم عن ولاية القضاء أو غيرهم من الصحابة، فيتشاور معهم عند الحاجة إلى ذلك، فإن اتفقوا معه في الرأي أمضى الحكمَ الذي كان قد حكم به، وإن لم يوافق رأيهم رأيه نظر الأمر فيما بعد، أي: أجَّله إلى وقت آخر.**

**أما بالنسبة لما يتعلق بالقضاء في الولايات خارج المدينة، فكلّ ما نعرف عنه أنه عزل كعب بن سور عن قضاء البصرة، وأضاف قضاءها وولايتها إلى أبي موسى، ثم ولى أبا موسى الكوفة دون القضاء، فلما جاء والي البصرة الجديد أعاد كعب بن سور إلى قضائها.**

**ويبدو أن سيدنا عثمان > آثر أن يترك أمر القضاء في الأمصار للولاة أنفسهم، أي: يختارون له من يرون فيه الكفاية، عكس ما كان يفعل سيدنا عمر، أي: سيدنا عثمان كان يولي الوالي على المصر من الأمصار, ثم يفوّضه في اختيار القاضي الذي يثق فيه، فيختارون من يرون فيه الكفاية، أو حتى يتولوا القضاء بأنفسهم، فيجمع بين السلطتين في ولاياتهم.**

**ولم نقف في تاريخ سيدنا عثمان على شيء خاص بأمر القضاء في الولايات الإسلامية، وهذا يجعلنا نرجّح هذا الرأي الذي يقول: إنه > وجَّه كتابًا إلى عماله في سائر الأمصار، ولم نجد من بينها كتابًا واحدًا موجهًا إلى قضاته، أي: لم يكن على صلة بهؤلاء القُضاة كما كان سيدنا عمر بن الخطاب > يفعل.**

**ويمكن أن نلخّص ملاحظاتنا على القضاء, في عهد سيدنا عثمان في النقاط التالية:**

1. **يُلاحظ أنه لما تولَّى الخلافة في نهاية شهر ذي الحجة سنة 17 من الهجرة، زادت الدولة الإسلامية اتساعًا في عهده أكثر مما كانت, حتى في عهد سيدنا عمر بن الخطاب.**
2. **يُلاحظ أنه خالف طريقة سيدنا عمر في القضاء، فتولَّى القضاء في المدينة بنفسه.**
3. **ترك الأمصار للولاة أحيانًا، فكان الوالي يكون هو الوالي والقاضي، وأحيانًا يعين والي المصر من الأمصار قاضيًا آخر معه ممن يثق فيهم.**
4. **سيدنا عثمان تولى القضاء بنفسه في المدينة، وكان إذا احتاج إلى أمر شاور فيه القُضاة السابقين، أو شاور فيه كبار الصحابة، وأما في الأمصار فترك الأمر للولاة يختارون من يثق فيهم.**

**ويعتبر سيدنا عثمان أول من اتخذ دارًا للقضاء، فاتخذ مكانًا -كالمحكمة- خاصًّا بالقضاء، بينما كان الأمر في عهد النبي أنه كان يقضي في المسجد أو يقضي في بيته، وكذلك في عهد سيدنا أبي بكر الصديق كان القضاء في بيته أو في المسجد، وكذلك في عهد سيدنا عمر، فيُعتبر سيدنا عثمان أول مَن خصَّ القضاء بدار خاصة به.**

**المراجع والمصادر**

1. **واصل، نصر فريد واصل، (السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام) ، المكتبة التوفيقية، 1987م.**
2. **عثمان، محمد رأفت عثمان، (النظام القضائي في الفقه الإسلامي) ، القاهرة، دار البيان، 1994م.**
3. **عزام، عبد العزيز عزام، (القضاء في الإسلام) ، دار الكتاب الجامعي، 1977م.**
4. **المالكي، عبد الله محمد بن فرج المالكي، تحقيق وتعليق: قاسم الشماعي، (أقضية رسول الله) ، بيروت، دار القلم، 1987م.**
5. **اليعمري، ابن فرحون برهان الدين اليعمري، (تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام) ، طبعة دار الكتب العلمية، 2003م.**
6. **العريفي ، سعد بن عبد الله العريفي، (الحسبة والسياسة الجنائية في المملكة العربية السعودية) ، الرياض، مكتبة الرشد، 2002م.**
7. **الزحيلي، وهبة الزحيلي، (الفقه الإسلامي وأدلته) ، دار الفكر، 1989م.**
8. **مصطفى الزحيلي، محمد مصطفى الزحيلي، (التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي) ، دار الفكر، 1982م.**
9. **الطريفي، ناصر بن عقيل الطريفي، (القضاء في عهد عمر بن الخطاب) ، الرياض، نشر مكتبة التوبة، 1994م.**
10. **الحميضي، عبد الرحمن عبد العزيز الحميضي، (القضاء ونظامه في الكتاب والسنة) ، جامعة أم القرى، 1989م.**
11. **الكويتية، وزارة الأوقاف الكويتية، (الموسوعة الفقهية الكويتية) ، الكويت، طبعة ذات السلاسل، 1995م**
12. **مليجي، أحمد محمد مليجي، (النظام القضائي الإسلامي)، القاهرة، مكتبة وهبة، 1984م.**
13. **الماوردي، علي بن محمد الماوردي، (الأحكام السلطانية والولايات الدينية) عالم الكتب، 2007م.**
14. **أبو العنين، عبد الفتاح أبو العنين، (القضاء والإثبات في الفقه الإسلامي) ،مطبعة الأمانة، 1983م.**
15. **إبراهيم، محمود علي أحمد إبراهيم، (الحجج القضائية في الشريعة الإسلامية) ،دار الهدى، 1983م.**